الصلعة في ذلك أن أقله من محمود بن الربيع " ، وذكر رواية البخاري في صحيحه بعد أن ترجم : " متى يصح سماع الصغير ؟ " بإسناده عن محمود بن الربيع قال : " عقلت من النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم مجة مجها في وجهي وأنا ابن خمس سنين من دلو " ، وفي رواية أخرى : أنه كان ابن أربع سنين . قلت : التخديد بخمس هو الذي استقر عليه عمل أهل الحديث المتأخرين ، فيكتبون لابن خمس فصاعدا (سمع) ، ولمن لم يبلغ خمسا (خضر) ، أو (أخضر) . والذي ينبغي في ذلك أن تعتبر حاله على الخصوص ، فإن وجدناه مرتفعا عن حال من لا يعقل فهما للخطاب وردا للجواب ونحو ذلك صححنا سماعه ، وإن لم يكن كذلك لم تصحح سماعة ، وقد بلغنا عن إبراهيم بن سعيد الجوهري قال : " رأيت صبيا ابن أربع سنين قد حمل إلى المأمون قد قرأ القرآن ، غير أنه إذا جاع يبكي " . في كل صغير وعن القاضي أبي محمد عبدالله بن محمد الأصبهاني قال : " حفظت القرآن ولي خمس سنين ، وحملت إلى أبي بكر بن المقرئ لأسمع منه ولي أربع سنين ، فقال بعض الحاضرين : لا تسمعوا له فيما قرئ ، فقال لي ابن المقرئ : اقرأ سورة الكافرين ، فقال : اقرأ سورة التكوير ، فقال لي غيره : اقرأ سورة المرسلات ، فقال ابن المقرئ : سمعوا له والعهدة علي " . وأما حديث محمود بن الربيع : فيدل على صحة ذلك من ابن خمس مثل محمود ، ولا يدل على التقاء الصحة فيمن لم يكن ابن خمس ، ولا على الصحة فيمن كان ابن خمس ولم يميز تمييز محمود رضي ا الله عنه ، بيان أقسام طرق نقل الحديث وتحمله ومجامعها ثمانية أقسام : الأول : السماع من لفظ الشيخ . وهو ينقسم إلى إملاء ، وسواء كان من حفظه أو من كتابه ، وهذا القسم أرفع الأقسام عند الجماهير . وفيما نزويه عن القاضي عياض بن موسى المثبتي ـ أحد المتأخرين المطلعين قوله : " لا خلاف أنه يجوز في هذا أن يقول السامع منه : " حدثنا ، قلت : في هذا نظر ، وينبغي فيما شاع استعماله من هذه الألفاظ مخصوصا بما سمع من غير لفظ الشيخ على ما تبينه إن شاء الله تعالى أن لا يطلق فيما سمع من لفظ الشيخ لما فيه من الإيهام ، والإلباس

Summarized by © lakhasly.com